

قرار المدير العام رقم 2022/45
بشأن فتح باب الترشيح لتقلد مناصب المسؤولية بالوكالة المغربية
لتنمية الأنشطة اللوجيستكية

بناء علی،

- القانون رقم 09-59 القاضي بإحداث الوكالة المغربية لتنمية الأنشطة اللوجيستكية،
- الظهير الشريف رقم 1-18-29 القاضي بتعيين المدير العام للوكالة،
- المرسوم 2.12.175 الصادر في 8 رجب 1433 (30 ماي 2012) بتطبيق القانون 09-59 المشار إليه أعلاه،
- منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2013 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) بشأن التعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية،
- النظام الأساسي لمستخدمي الوكالة المغربية لتنمية الأنشطة اللوجيستكية،
- القرار القاضي بتحديد اختصاصات وتنظيم الوكالة المغربية لتنمية الأنشطة اللوجيستكية المؤرخ بتاريخ 16 ماي 2022.

المادة 1: تعلن الوكالة المغربية لتنمية الأنشطة اللوجيستكية عن فتح باب الترشيح لشغل منصب المسؤولية لرئيس مصلحة التدقيق.

المادة 2: يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة 1 أعلاه في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين، بالنسبة للمنصب، للشروط المنصوص عليها في بطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.

المادة 3: تحدد المهام المرتبطة بالمنصب المراد شغله والمشار إليه في المادة الأولى أعلاه، وفقا لبطاقة المنصب المرفقة بهذا القرار.

المادة 4: يسحب ملف الترشيح (مذكرة تقديم للوكالة+بطاقة المنصب+مطبوع نموذجي + مطبوع نموذجي إضافي) من الموقع الإلكتروني www.emploi-public.ma.

المادة 5: يودع ملف الترشيح (طلب الترشيح+ مطبوع نموذجي + مطبوع نموذجي إضافي) لدى الوكالة المغربية لتنمية الأنشطة اللوجيستكية (قسم الموارد البشرية) مقابل وصل باستلام، مصحوبا بملخص للسيرة الذاتية للمرشح(ة) يحمل صورة فوتوغرافية، وكل وثيقة أخرى تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب المترشح من أجله، داخل التوقيت الإداري ابتداء من 25 ماي 2022 إلى غاية 08 يونيو 2022 (الرابعة والنصف بعد الزوال).

المادة 6: ينشر هذا القرار على بوابه الخدمات العمومية www.emploi-public.ma ويلصق بمقر الوكالة المغربية للتسمية الأنشطة اللوجيستكية.

وحرر بالرباط في 25 ماي 2022

المدير العام للوكالة المغربية
لتنمية الأنشطة اللوجيستية

